

الدر المختار

بلغت سن الإياس (أو بلغت بالسن) وخرج بقوله (ولم تحض) الشابة الممتدة بالطهر بأن حاضت ثم امتد طهرها فتعتد بالحيض إلى أن تبلغ سن الأياس .
جوهرة وغيرها .

وما في شرح الوهبانية من انقضائها بتسعة أشهر غريب مخالف لجميع الروايات فلا يفتى به .
كيف وفي نكاح الخلاصة لو قيل لحنفي ما مذهب الإمام الشافعي في كذا وجب أن يقول قال أبو حنيفة كذا نعم لو قضى مالكي بذلك نفذ كما في البحر و النهر وقد نظمه شيخنا الخير الرملي سالما من النقد فقال لمعتدة طهرا بتسعة أشهر وفا عدة إن مالكي يقدر